

رسائل للزوجين

من بداية التفكير في الزواج
حتى نهاية السنة الأولى

جمعها

سلطان بن عبد الله العمري

الطبعة الأولى

١٤٤٥ هـ / ٢٠٢٣ م



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد.

فَكُنَّا يَفْرَحُ بِأَيِّ زَوَاجٍ يَتِمُّ بَيْنَ شَابٍّ وَفَتَاةٍ، وَنَتَمَنَّى لَهُمُ التَّوْفِيقَ وَالسَّعَادَةَ، وَلَكِنْ يَجِبُ أَنْ يَعْلَمَ كُلُّ زَوْجَيْنِ أَنَّ هَذَا الزَّوَاجَ يَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الثَّقَافَةِ وَالْمَعْرِفَةِ وَسَمَاعِ الْمُحَاضِرَاتِ وَاسْتِشَارَةِ الْخُبَرَاءِ، حَتَّى تَتَّضِحَ لَهُمْ بَعْضُ الْمَعَالِمِ الْمُهِمَّةِ الَّتِي تُنِيرُ حَيَاتَهُمْ، وَخَاصَّةً فِي السَّنَةِ الْأُولَى الَّتِي تُعْتَبَرُ جَدِيدَةً بِكُلِّ تَفَاصِيلِهَا لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا.



وَكثِيرًا مَا نَسْمَعُ أَنَّ خِلَافَاتٍ كَثِيرَةً تَقَعُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ،
وَلَكِنَّ الْقَلِيلَ مِنَ الْأَزْوَاجِ مَنْ يَعْرِفُ كَيْفَ يَتَعَامَلُ مَعَهَا
لِقَلَّةِ الْخِبْرَةِ وَضَعْفِ الْعِلْمِ وَعَدَمِ الْاسْتِشَارَةِ، مِمَّا قَدْ
يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ اسْتِمْرَارُ الْخِلَافَاتِ وَالْفَوْضَى فِي الْحُلُولِ
وَقَدْ يَصِلُ الْحَالُ لِلطَّلَاقِ فِي السَّنَةِ الْأُولَى.

لِهَذَا كَتَبْتُ هَذِهِ الرِّسَالَةَ الْمُخْتَصِرَةَ الَّتِي تَتَحَدَّثُ
عَنْ بَعْضِ الْوَصَايَا فِي اخْتِيَارِ الزَّوْجِ وَالزَّوْجَةِ، ثُمَّ
بَعْضِ التَّنْبِيهَاتِ قَبْلَ الْعَقْدِ وَبَعْدَهُ، ثُمَّ إِرْشَادَاتٍ لِكُلِّ
زَوْجَيْنِ فِي السَّنَةِ الْأُولَى.

أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ النِّفْعَ وَالْفَائِدَةَ
لشبابنا وبناتنا.

سلطان بن عبد الله العمري

<https://s-alamri.com/>

٠٥٠٥٢٣٥٠٠٨



الفهرس

٢	المقدمة
٥	رَسَائِلُ لِلشَّابِّ مِنْ بَدَايَةِ الْخُطْبَةِ حَتَّى شَهْرِ الْعَسَلِ
١٤	رَسَائِلُ لِلْفَتَاةِ مِنْ بَدَايَةِ الْخُطْبَةِ حَتَّى شَهْرِ الْعَسَلِ
٢٢	رَسَائِلُ لِكُلِّ زَوْجَيْنِ فِي السَّنَةِ الْأُولَى مِنَ الزَّوْاجِ





﴿ رَسَائِلُ لِلشَّابِّ مِنْ بَدَايَةِ الْخُطْبَةِ ﴾ حَتَّى شَهْرِ الْعَسَلِ



اخْتَرِ الْفَتَاةَ الصَّالِحَةَ لِأَنَّهَا سَتُعِينُكَ عَلَى دِينِكَ
وَدُنْيَاكَ، وَفِي وَصِيَّةِ نَبِيِّنَا ﷺ: «فَاطْفَرْ بِذَاتِ
الدِّينِ». رواه البخاري.



التَّفَكُّيرُ فِي جَمَالِ الْفَتَاةِ مَطْلُوبٌ بِلَا شَكٍّ، وَلَكِنْ
لَا تَهْمَلِ الْجَانِبَ الدِّينِيَّ وَالْأَخْلَاقِيَّ.





﴿ ٣ ﴾

مِنَ الْمُهِمِّ جَمْعُ الْمَعْلُومَاتِ عَنِ أَدَبِ الْفَتَاةِ،
وَعَفَافِهَا، وَسَلَامَةِ تَفْكِيرِهَا، وَسُمْعَةِ أَهْلِهَا، وَكُلِّ
ذَلِكَ سَيُؤَثِّرُ عَلَى حَيَاةِ الشَّابِّ مَعَهَا بِشَكْلِ إِيْجَابِيٍّ.

﴿ ٤ ﴾

إِذَا بَدَأَتْ فِي أُمُورِ الْخِطْبَةِ فَاحْرِصْ عَلَى النَّظَرِ
الشَّرْعِيَّةِ لِأَنَّهَا تُسَاعِدُكَ عَلَى تَحْقِيقِ الرِّضَى النَّفْسِيِّ
بِقَبُولِ تِلْكَ الْفَتَاةِ، وَالْأَحَادِيثُ الَّتِي تَحُثُّ عَلَى ذَلِكَ
كَثِيرَةٌ، وَمِنْهَا «أَنَّ الْمُغِيرَةَ خَطَبَ امْرَأَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «انْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أُخْرَى أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنُكُمَا»
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ.





إِذَا أَعْجَبَتْكَ الْفَتَاةُ بَعْدَ النَّظَرَةِ، وَشَعَرْتَ بِالْقَبُولِ
النَّفْسِيِّ لَهَا، فَلَا تَسْتَعْجِلْ فِي إِبْدَاءِ الْمُوَافَقَةِ بَعْدَ النَّظَرَةِ
وَأَنْتَ فِي مَجْلِسِ أَهْلِ الْفَتَاةِ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ الْمَوْضُوعَ
يَحْتَاجُ لِبَعْضِ التَّفْكِيرِ، لِأَنَّ الْبَعْضَ يَسْتَعْجِلُ بِالْمُوَافَقَةِ
بَعْدَ النَّظَرَةِ مُبَاشَرَةً ثُمَّ يَنْدَمُ لَا حِقَاقًا.



اسْتَخِرْ رَبَّكَ بَعْدَ النَّظَرَةِ وَقَبْلَ الْعَقْدِ.



إِذَا شَعَرْتَ بِالْقَبُولِ النَّفْسِيِّ لِلْفَتَاةِ، وَاسْتَخَرْتَ،
فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِالْمُوَافَقَةِ النَّهَايَةِ.



﴿ ٨ ﴾

إِذَا تَمَّ الْأَتِّفَاقُ عَلَى وَقْتِ عَقْدِ الزَّوْاجِ، فَكُنْ ذَكِيًّا
 فِي مَعْرِفَةِ الشُّرُوطِ الَّتِي لَدَى أَهْلِ الْبَيْتِ، حَتَّى لَا
 تَتَفَاجَأَ بِهَا فِي مَجْلِسِ الْعَقْدِ، ثُمَّ تُضْطَرَّ لِلْمُوَافَقَةِ
 مُجَامِلَةً لَهُمْ، ثُمَّ تَشْعُرُ بَعْدَ ذَلِكَ بِأَنَّكَ غَيْرُ قَادِرٍ عَلَى
 تَنْفِيزِ تِلْكَ الشُّرُوطِ، وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ الْبَعْضَ يَشْتَرِطُ
 عَلَيْكَ شُرُوطًا لَمْ يَتِمَّ الْأَتِّفَاقُ عَلَيْهَا مِنْ قَبْلُ، وَمِنْ
 أَمْثَلَةِ ذَلِكَ: أَنَّ الْبَعْضَ يَشْتَرِطُ إِحْضَارَ خَادِمَةٍ، أَوْ
 شِرَاءَ سَيَّارَةٍ لِلزَّوْجَةِ، فَحِينَمَا تُوَافِقُ مُجَامِلَةً لَهُمْ
 فَإِنَّكَ سَتَشْعُرُ بِأَنَّكَ فِي وَرْطَةٍ مَالِيَّةٍ كَبِيرَةٍ، فَالْخَادِمَةُ
 وَالسَّيَّارَةُ سَتُكَلِّفُكَ الْكَثِيرَ، مَعَ أَنَّكَ فِي ظُرُوفٍ مَالِيَّةٍ
 صَعْبَةٍ كَمَا هُوَ حَالُ الْكَثِيرِ مِنَ الشَّبَابِ فِي بَدَايَةِ
 الزَّوْاجِ.



﴿ ٩ ﴾

بَعْضُ الْأَسْرِ تَشَرُّطُ عَلَى الشَّابِّ مَبْلَغًا مُؤَخَّرًا،
وَيَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَعْرِفَ هَذَا قَبْلَ مَجْلِسِ الْعَقْدِ
لِتَشَاوَرَ أَهْلَكَ فِيهِ، لِأَنَّكَ لَوْ وَافَقْتَ عَلَيْهِ - مِنْ بَابِ
الْمُجَامَلَةِ -، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ حَصَلَ الطَّلَاقُ فَإِنَّكَ
سَتَدْفَعُ هَذَا الْمَالَ الَّذِي قَدْ يَكُونُ مُرْهَقًا لَكَ.

﴿ ١٠ ﴾

وَالْحَلُّ لَذَلِكَ: أَنْ يَتِمَّ الاتِّفَاقُ عَلَى الشُّرُوطِ
مُسَبِّقًا قَبْلَ مَجْلِسِ الْعَقْدِ، فَإِنْ كُنْتَ قَادِرًا عَلَيْهَا وَإِلَّا
فَلَا تُكْمِلِ الزَّوْاجَ مِنْ هَذِهِ الْعَائِلَةِ وَسَيَعُوْضُكَ اللَّهُ
بِخَيْرٍ مِنْهُمْ.





﴿ ١١ ﴾

فِي الْفِتْرَةِ بَعْدَ الْعَقْدِ، انْتَبِهَ لَطَلَبَاتِ الزَّوْجَةِ وَأَهْلِهَا،
لِأَنَّ بَعْضَ الْبَنَاتِ تُرْهِقُ زَوْجَهَا بِالْأُمُورِ الْمَالِيَّةِ، وَمِنْ
أَمْثِلَةِ ذَلِكَ: شِرَاءُ جَوَّالٍ جَدِيدٍ، هَدَايَا بَيْنَ فِتْرَةٍ وَأُخْرَى،
هَدَايَا لِوَالِدَةِ الْبِنْتِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ، وَالْحَلُّ: أَنْ تَكُونَ
مُتَوَازِنًا بَيْنَ الْمُوَافَقَةِ عَلَى كُلِّ طَلَبٍ وَبَيْنَ الْاِعْتِدَارِ.

﴿ ١٢ ﴾

لَا بُدَّ مِنَ الثَّقَافَةِ فِي أُمُورِ الزَّوْاجِ وَسَمَاعِ الْمُحَاضِرَاتِ
وَقِرَاءَةِ الْمَقَالَاتِ الَّتِي تَنْفَعُكَ فِي فَهْمِ طَبِيعَةِ النِّسَاءِ،
وَأَسْبَابِ النَّجَاحِ الْأُسْرِيِّ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَوْضُوعَاتِ
الْمُهِّمَةِ.





﴿ ١٣ ﴾

لَا تُكْثِرِ الْوُعُودَ لِزَوْجَتِكَ فِي فِتْرَةِ الْمَلِكَةِ، لِأَنَّ
قُدْرَتَكَ مَحْدُودَةٌ عَلَى تَنْفِيدِ تِلْكَ الْوُعُودِ، وَكُنْ
وَاقِعِيًّا وَحَكِيمًا فِي كُلِّ مَوَاقِفِكَ مَعَ زَوْجَتِكَ.

﴿ ١٤ ﴾

فِي لَيْلَةِ الزَّوْاجِ، إِيَّاكَ وَالْدُّخُولَ عَلَى قَاعَةِ النِّسَاءِ
لِكَيْ تَجْلِسَ مَعَ زَوْجَتِكَ وَتُلْبِسَهَا الْخَاتَمَ أَوْ تَشْرَبَ
مَعَهَا الْعَصِيرَ أَوْ لِيَتِمَّ تَصْوِيرُكُمْ مَعَ بَعْضٍ كَمَا يَفْعَلُ
الْبَعْضُ، لِأَنَّ دُخُولَكَ عَلَى النِّسَاءِ لَا يَجُوزُ شَرْعًا،
وَفِي نَفْسِ الْوَقْتِ فَإِنَّهُ يَفْتَحُ عَلَيْكَ بَابَ الْحَسَدِ الَّذِي
سَيَضُرُّكَ لَاحِقًا، وَالْقِصَصُ كَثِيرَةٌ فِي هَذَا الْبَابِ.





﴿ ١٥ ﴾

فِي شَهْرِ الْعَسَلِ كُنْ لَطِيفًا مَعَ زَوْجَتِكَ، وَكَرِيمًا،
وَحَكِيمًا فِي مَوَاقِفِكَ وَأَقْوَالِكَ، وَإِذَا رَأَيْتَ أَيَّ
مُلَاحَظَةٍ فَلَا تَكُنْ قَاسِيًا فِي النَّصِيحَةِ.

﴿ ١٦ ﴾

إِذَا سَافَرْتُمْ لِلخَارِجِ فَاحْذَرُ أَنْ تَتْرَكَ زَوْجَتَكَ فِي
الْفُنْدُقِ وَحَدَهَا لِسَاعَاتٍ طَوِيلَةٍ، لِأَنَّ بَعْضَ الْبِلَادِ
تَقَعُ فِيهَا اعْتِدَاءَاتٌ وَجَرَائِمٌ عَلَى السُّيَّاحِ، وَاحْذَرُ
مَنْ تَرَكَ جَوَازَ سَفَرِكَ أَوْ الذَّهَبَ فِي الْفُنْدُقِ حِينَمَا
تَخْرُجُونَ لِلتَّرَهُّةِ، وَالْأَفْضَلُ أَلَّا تَصْحَبَ زَوْجَتَكَ
حُلِيِّهَا مَعَهَا فِي سَفَرِهَا إِلَّا الشَّيْءَ الْيَسِيرَ.





﴿ ١٧ ﴾

أَحْذَرُ مَنْ تَصَوَّرَ خُصُوصِيَّاتِكَ مَعَ زَوْجَتِكَ فِي شَهْرِ
الْعَسَلِ، كَالْفَنَادِقِ وَالرَّحَلَاتِ وَالْمَطَاعِمِ وَالْهَدَايَا،
لَأَنَّ التَّصَوُّيرَ يَلْفِتُ الْأَنْظَارَ إِلَيْكُمْ، وَالْحَسَدُ قَدْ
يُصِيبُكُمْ، وَالْقِصَصُ كَثِيرَةٌ فِي هَذَا الْبَابِ.





﴿ رَسَائِلُ لِلْفَتَاةِ مِنْ بَدَايَةِ الْخُطْبَةِ حَتَّى شَهْرِ الْعَسَلِ ﴾

﴿ ١ ﴾

اعْلَمِي أَنَّ الزَّوْاجَ قَرَارٌ كَبِيرٌ، يَحْتَاجُ إِلَى تَأَنٍّ
وَاسْتِشَارَةٍ وَاسْتِخَارَةٍ قَبْلَ الْمُوَافَقَةِ النَّهَائِيَّةِ لِلشَّخْصِ
الْمُتَقَدِّمِ لَكَ.

﴿ ٢ ﴾

قَدْ يُحَاوِلُ وَالِدُكَ أَوْ وَالِدَتُكَ إِجْبَارَكَ عَلَى الرَّجُلِ
الْمُتَقَدِّمِ لَكَ، فَاحْذَرِي مِنَ الْمُجَامَلَةِ فِي ذَلِكَ، لِأَنَّ
الْعَاطِفَةَ فِي هَذَا الْقَرَارِ لَنْ تَنْفَعَكَ أَبَدًا، وَكَمْ مِنْ فَتَاةٍ
وَافَقَتْ مُجَامَلَةً لَوَالِدَيْهَا ثُمَّ نَدِمَتْ كَثِيرًا وَطَلَبَتْ
الطَّلَاقَ بَعْدَ أَيَّامٍ مِنْ زَوَاجِهَا.



﴿ ٣ ﴾

اطْلُبِي مِنْ وَالِدِكَ وَإِخْوَانِكَ جَمْعَ الْمَعْلُومَاتِ
الْكَافِيَةِ عَنِ الرَّجُلِ، وَعَدَمَ الْاِكْتِفَاءِ بِأَنَّهُ مِنَ الْأَقَارِبِ.

﴿ ٤ ﴾

مِنَ الْمَعْلُومَاتِ الْمُهَمَّةِ الَّتِي لَا بُدَّ مِنَ السُّؤَالِ عَنْهَا
فِي الرَّجُلِ الْمُتَقَدِّمِ لَكَ «صَلَاتُهُ، أَخْلَاقُهُ، طَبِيعَةُ
عَمَلِهِ، عِلَاقَاتُهُ الْأَجْتِمَاعِيَّةُ بِأُسْرَتِهِ، سَلَامَةُ تَفْكِيرِهِ،
مَدَى ابْتِعَادِهِ عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ الْكُبْرَى كَالْمُخَدَّرَاتِ
وَالْمُسْكِرَاتِ وَالْعِلَاقَاتِ الْمُحَرَّمَةِ» وَكُلُّ هَذِهِ
الْمَعْلُومَاتِ يُمَكِّنُ الْحُصُولَ عَلَيْهَا بِالتَّدرِجِ فِي
الْبَحْثِ وَالسُّؤَالِ مِنْ عِدَّةِ مَصَادِرٍ.





الْبَعْضُ يَرَى أَنَّ جَمْعَ الْمَعْلُومَاتِ عَنِ الرَّجُلِ أَمْرٌ
غَيْرُ مَهْمٍ، لِأَنَّ كُلَّ زَوْجَةٍ سَتَعْرِفُ زَوْجَهَا بَعْدَ الدُّخُولِ
وَسَوْفَ تَمْشِي الْحَيَاةَ مَعَهُمَا كَأَنَّهُ صَعْبَةٌ، وَهَذَا خَطَأٌ
كَبِيرٌ، لِأَنَّ الْفَتَاةَ لَيْسَتْ مَجْبُورَةً عَلَى الْمُوَافَقَةِ عَلَى
شَخْصٍ مَجْهُولٍ لَا تَعْرِفُ عَنْهُ شَيْئًا.



إِذَا ظَهَرَ لَكَ أَنَّ الشَّابَّ مُنَاسِبٌ بَعْدَ جَمْعِ الْمَعْلُومَاتِ،
فَاسْتَخِيرِي رَبَّكَ عَزَّوَجَلَّ فِي الزَّوْاجِ مِنْهُ، قَبْلَ النَّظَرَةِ
الشَّرْعِيَّةِ.





﴿ ٧ ﴾

بَعْدَ النَّظَرَةِ الشَّرْعِيَّةِ، لَا تَسْتَعْجَلِي فِي الْمُوَافَقَةِ عَلَيْهِ، وَفَكِّرِي لِمُدَّةِ أُسْبُوعٍ، ثُمَّ أَعْطِي رَأْيَكِ النَّهَائِيَّ.

﴿ ٨ ﴾

قَبْلَ الْعَقْدِ، تَشَاوِرِي مَعَ أَهْلِكَ فِي الشُّرُوطِ الْمُنَاسِبَةِ الَّتِي سَتَكُونُ فِي عَقْدِ الزَّوْاجِ، وَإِيَّاكَ وَالشُّرُوطَ الْمُعَقَّدَةَ الَّتِي رُبَّمَا أَثْقَلَتِ الزَّوْجَ، ثُمَّ لَعَلَّهُ يَرْفُضُ الزَّوْاجَ، وَبِالتَّالِي يَفُوتُكَ ذَلِكَ الشَّابُّ الْمُنَاسِبُ.

﴿ ٩ ﴾

إِذَا تَمَّ الْعَقْدُ عَلَى أَحْسَنِ حَالٍ فَاحْمَدِي اللَّهَ عَلَى التَّيْسِيرِ، وَاسْأَلِي اللَّهَ التَّوْفِيقَ لِتَحْقِيقِ أَسْبَابِ النَّجَاحِ فِي عِلَاقَتِكَ بِزَوْجِكَ.



فِي الْفَتْرَةِ بَعْدَ الْعَقْدِ وَقَبْلَ لَيْلَةِ الزَّوْاجِ هُنَاكَ بَعْضُ
الْوَصَايَا:

حَاوِلِي التَّعَرُّفَ عَلَى زَوْجِكَ بِطَرِيقَةٍ حَكِيمَةٍ مِنْ
خِلَالِ الرِّسَائِلِ وَالْمُكَالِمَاتِ.

احْذَرِي مِنْ إِرْسَالِ صُورِكَ لَهُ وَأَنْتِ فِي حَالٍ
غَيْرِ مُنَاسِبَةٍ، لِأَنَّ الصُّورَ قَدْ يَرَاهَا أَحَدٌ مِنْ أَسْرَتِهِ أَوْ
زُمَلَائِهِ، وَلِإِنَّكَ قَدْ تَخْتَلِفِينَ مَعَهُ قَبْلَ الدُّخُولِ وَيَقَعُ
الطَّلَاقُ، وَحِينَهَا سَتَشْعُرِينَ بِالنَّدَمِ لِأَنَّهُ رَأَى صُورَكَ
وَأَنْتِ فِي أَحْوَالٍ خَاصَّةٍ.

لَا تُرْهِقِي زَوْجَكَ بِالطَّلَبَاتِ الْمَالِيَّةِ، لِأَنَّهُ مَشْغُولٌ
بِتَوْفِيرِ التَّرْتِيبَاتِ الْمَالِيَّةِ لِلزَّوْاجِ وَشَهْرِ الْعَسَلِ وَتَأْثِثِ
الشَّقَّةَ.



هَذَا التَّوْفِيرُ الَّذِي سَيَشْعُرُ بِهِ الزَّوْجُ مِنْكَ يَزِيدُ
مِنْ حُبِّهِ لَكَ، وَتَعَلُّقِهِ بِكَ، لِأَنَّهُ يَرَاكَ زَوْجَةً حَكِيمَةً
وَعَاقِلَةً مِنْ بَدَايَةِ الْحَيَاةِ الزَّوْجِيَّةِ.

كُونِي عَاطِفِيَّةً مَعَ زَوْجِكَ، وَأَخْبِرِيهِ بِحُبِّكَ لَهُ،
وَأَنَّهُ الشَّخْصُ الْمُنَاسِبُ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْكَلِمَاتِ
الْمُنَاسِبَةِ الَّتِي تَمَلَأُ قَلْبَهُ بِالشَّوْقِ لَكَ وَالْفَرَحِ بِكَ.

بَعْضُ الْبَنَاتِ تُقِيمُ حَفْلًا بَعْدَ عَقْدِ الزَّوْاجِ، وَيَكُونُ
حَفْلًا كَبِيرًا وَفِيهِ تَكَالِيفُ عَلَى الزَّوْجِ، وَهَذَا خَطَأٌ،
وَالْأَفْضَلُ أَنْ يَكُونَ حَفْلًا مُخْتَصِرًا جِدًّا، وَأَمَّا حَفْلُ
لَيْلَةِ الزَّوْاجِ فَلَا بَأْسَ مِنَ الْاهْتِمَامِ بِهِ بِشَكْلِ أَكْبَرِ.

عِنْدَ التَّرْتِيبِ لِاخْتِيَارِ قَاعَةِ الزَّوْاجِ، فَتَعَاوَنِي مَعَ
زَوْجِكَ فِي عَدَمِ التَّكَالِيفِ الْمُرْهَقَةِ لَهُ، وَذَلِكَ بِاخْتِيَارِ
الْقَاعَةِ الْمُنَاسِبَةِ وَفِي نَفْسِ الْوَقْتِ لَيْسَتْ غَالِيَةً الثَّمَنِ.



لَا تُقْلِدِي الْفَتَيَاتِ فِي اخْتِيَارِ قَاعَةِ الزَّوْاجِ،
وَكُونِي مُتَمَيِّزَةً فِي مُرَاعَاةِ ظُرُوفِ زَوْجِكَ وَأَهْلِكَ
وَالْعَادَاتِ الَّتِي نَشَأَتْ عَلَيْهَا، وَاعْلَمِي أَنَّ التَّقْلِيدَ
لِكُلِّ جَدِيدٍ لَيْسَ مِنَ الْحِكْمَةِ فِي شَيْءٍ، وَأَنَّ
الْمُبَالَغَاتِ فِي حَفَلَاتِ الزَّوْاجِ ضَرَرُهَا أَكْبَرُ مِنْ
نَفْعِهَا، لِأَنَّ الزَّوْجَ سَيَقْتَرِضُ الْمُبَالِغَ الْكَثِيرَةَ لِلْمَهْرِ
وَالزَّوْاجِ ثُمَّ يُسَدِّدُ ذَلِكَ خِلَالَ السَّنَوَاتِ الْأُولَى مِنْ
زَوَاجِكُمْ، وَبِالتَّالِي سَيَفْقِدُ رُبَّمَا النِّصْفَ مِنْ رَاتِبِهِ،
وَكُلُّ ذَلِكَ سَيُؤَثِّرُ عَلَى اسْتِمْتَاعِكُمْ بِالْحَيَاةِ فِي
سَنَوَاتِ زَوَاجِكُمْ الْأُولَى.

عِنْدَ السَّفَرِ لِلخَارِجِ، حَافِظِي عَلَى حِجَابِكَ وَاتَّقِي
اللَّهَ فِي كُلِّ تَصَرُّفَاتِكَ.



احذري من تصوير رحلتك هذه، ولا تغترِّي
بالبَنَاتِ اللَّاتِي يُصَوِّرْنَ أَوْ يُطَالِبْنَكَ بِالتَّصْوِيرِ، لِأَنَّ
كُتْمَانَ رَحْلَتِكَ يَحْفَظُكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مِنَ الْحَسَدِ أَوْ
الْإِعْجَابِ الَّذِي قَدْ يَضُرُّكَ، وَالْقِصَصُ كَثِيرَةٌ جِدًّا فِي
هَذَا الْبَابِ.

بَعْضُ الْبَنَاتِ تُطَالِبُ زَوْجَهَا فِي هَذَا السَّفَرِ بِهَدَايَا
لِأَهْلِهَا، وَهَذَا جَيِّدٌ، وَلَكِنْ فِي حُدُودِ الْمَعْقُولِ،
وَبِدُونِ تَكَالِيفٍ كَثِيرَةٍ.





﴿ رَسَائِلُ لِكُلِّ زَوْجَيْنِ فِي السَّنَةِ الْأُولَى مِنَ الزَّوْاجِ ﴾

﴿ ١ ﴾

اِحْرَصَا عَلَى الثَّقَافَةِ فِي الْقَضَايَا الزَّوْجِيَّةِ، وَهَذَا
مُمْكِنٌ مِنْ خِلَالِ قِرَاءَةِ الْمَقَالَاتِ وَمُشَاهَدَةِ الْمَقَاطِعِ
الْمَرْئِيَّةِ وَسَمَاعِ الْمُحَاضِرَاتِ الَّتِي تُضِيفُ لَكُمْ
الْفَائِدَةَ فِي مَعْرِفَةِ فُنُونِ التَّعَامُلِ مَعَ الْآخِرِ، وَاعْلَمَا
أَنَّ هُنَاكَ فُنُونًا فِي إِدَارَةِ الْمُشْكِلَاتِ، فَلَا بُدَّ مِنَ
التَّعَرُّفِ عَلَيْهَا مِنْ خِلَالِ الثَّقَافَةِ فِي ذَلِكَ لِأَنَّكُمْ
سَتُوجِهَانِ بَعْضَ الْمُشْكِلَاتِ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَكُمْ
الْعِلْمُ الْكَافِي فَقَدْ تَسْتَعْجِلَانِ بِالْفِرَارِ مِنْ أَيِّ مُشْكِلَةٍ
بِالطَّلَاقِ، وَالْعَجِيبُ أَنَّ بَعْضَ الشَّبَابِ وَالْفَتَيَاتِ لَوْ
قِيلَ لَهُمْ اقْرَأُوا فِي مَوْضُوعَاتِ الزَّوْاجِ، لَا سَتَغْرَبُوا
ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ كُلَّ شَيْءٍ.



﴿ ٢ ﴾

الصَّبْرُ وَالتَّغافلُ عَنِ الأُخْطَاءِ، فالزَّوْجَةُ لَدَيْهَا
عُيُوبٌ، وَالزَّوْجُ لَدَيْهِ عُيُوبٌ أَيْضًا، وَسَيَظْهَرُ هَذَا مَعَ
الْأَيَّامِ وَالشُّهُورِ، فَهَنَا لَا بُدَّ مِنَ النَّظَرِ إِلَى الإِجَابِيَّاتِ
وَلَيْسَ لِلْأُخْطَاءِ، إِلَّا إِذَا كَانَتْ الأُخْطَاءُ كَبِيرَةً.

﴿ ٣ ﴾

الْوُضُوحُ وَالْمُصَارَحَةُ بِالطَّرِيقَةِ الْحَكِيمَةِ بَيْنَ
الزَّوْجَيْنِ، كَأَن يُصَارِحَ الزَّوْجُ زَوْجَتَهُ بِحَالَتِهِ الْمَالِيَّةِ
حَتَّى لَا تُزْعِجَهُ بِالْمَطَالِبِ الْكَبِيرَةِ الَّتِي لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ
يُحَقِّقَهَا.



وَهِيَ لَا بُدَّ أَنْ تُصَارِحَهُ بِمَا تُحِبُّ وَتَكْرَهُ مِنَ الْأَشْيَاءِ
حَتَّى يَتَعَرَّفَ عَلَيْهَا وَيَتْرُكَهَا، كَأَنْ تَقُولَ لِلزَّوْجِ
الْمُدْخَنِ: لَا تُدْخِنُ فِي الْبَيْتِ، أَوْ لَا تُكْثِرِ السَّهْرَ
خَارِجَ الْمَنْزِلِ لِأَنَّ هَذَا يُضَايِقُنِي وَخَاصَّةً فِي الْأَسَابِعِ
الْأُولَى.



الْقِيَامُ بِالْحُقُوقِ الشَّرْعِيَّةِ وَالزَّوْجِيَّةِ لِكُلِّ مِنْهُمَا، وَهَذَا
يُؤَكِّدُ الْحَاجَةَ إِلَى مَعْرِفَةِ الْحُقُوقِ الَّتِي لَكَ وَعَلَيْكَ،
قَالَ تَعَالَى ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [سورة البقرة:
آية ٢٢٨]، لِأَنَّ الْجَهْلَ بِذَلِكَ أَوْ الْمُكَابَرَةَ عَلَى الْقِيَامِ
بِتِلْكَ الْحُقُوقِ لَا يَزِيدُ الْعِلَاقَةَ إِلَّا تَوْتُرًا وَخَاصَّةً فِي
السَّنَةِ الْأُولَى مِنَ الزَّوْاجِ.



أَقُولُ لِلزَّوْجَةِ: لَا تُقَارِنِي حَيَاتِكَ بِأَخَوَاتِكَ أَوْ
بَصَدِيقَاتِكَ، وَعِيشِي وَاقِعَ زَوْجِكَ الَّذِي وَافَقْتَ
عَلَيْهِ مِنْ بَدَايَةِ الزَّوْاجِ، وَلَا تُرْهِقِي زَوْجَكَ وَخَاصَّةً
فِي النِّوَاحِي الْمَالِيَّةِ.



يَجِبُ أَنْ يَتَقَبَّلَ الزَّوْجَانِ بَعْضُهُمَا كَمَا هُمَا، مَعَ
مُجَاهَدَةِ النَّفْسِ لِتَصْحِيحِ أَيِّ خَطَأٍ، لِيَكُونَ الْأَفْضَلُ
فِي الْحُبِّ وَالْأَخْلَاقِ.





﴿ ٧ ﴾

ازرَعُوا الثِّقَّةَ بَيْنَكُمْ، وَهَذَا يَتَحَقَّقُ بِالْإِحْتِرَامِ
وَالْتَّفَانِ فِي خِدْمَةِ الْآخِرِ، وَالْحَذَرِ مِنْ أَيِّ تَصَرُّفٍ
يَجْلِبُ الشُّكُوكَ وَيُزَعِّعُ الثِّقَّةَ.

﴿ ٨ ﴾

لَا تُفْشُوا أَسْرَارَكُمْ لِلْآخَرِينَ، وَلَا تُكْثِرُوا الْحَدِيثَ
عَنِ الْأُمُورِ الْخَاصَّةِ، وَاقْضُوا حَوَائِجَكُمْ بِالْكِتْمَانِ،
فَهُنَاكَ مَنْ يَتَصَيَّدُ أَوْ يَحْسُدُ، وَقَدْ يَتَدَخَّلُ فَتَتَغَيَّرُ
الْأُمُورُ.





﴿ ٩ ﴾

لَا تُكْثِرُوا الْأَسْتِشَارَاتِ عِنْدَ أَدْنَى خِلَافٍ إِلَّا إِذَا كَانَ
الْخِلَافُ كَبِيرًا، مِثْلَ أَنَّ الزَّوْجَةَ تَخْرُجُ بِدُونِ إِذْنٍ أَوْ
لَا تَلْبَسُ الْحِجَابَ الشَّرْعِيَّ فَهَذَا لَا بُدَّ مِنْ اسْتِشَارَةِ
أَهْلِهَا إِذَا لَمْ تَسْتَجِبْ لِتَوْجِيهَاتِ الزَّوْجِ.

وَكَذَا نَقُولُ لِلزَّوْجَةِ: لَا تُكْثِرِي اسْتِشَارَةَ أَهْلِكَ فِي
كُلِّ مَوْقِفٍ يَكُونُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ زَوْجِكَ، وَلَكِنْ حِينَمَا
يَكُونُ الزَّوْجُ لَا يُصَلِّي أَوْ تَكْتَشِفِي أَنَّهُ يَتَوَاصَلُ مَعَ
الْبَنَاتِ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْمَعَاصِي، فَهَذَا لَا بُدَّ مِنْ
اسْتِشَارَةِ الْحَكِيمِ مِنْ أَهْلِكَ إِذَا لَمْ يَسْتَجِبْ زَوْجُكَ
لِنَصِيحَتِكَ.



وَلَعَلَّ مِنَ الْمُهَمِّ أَنْ أُشِيرَ إِلَى أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ شَخْصٍ
يُنَاسِبُ الاستِشارةَ حَتَّى مِنْ أَهْلِكَ، لِأَنَّ الْقَضَايَا
الْأُسْرِيَّةَ تَحْتَاجُ إِلَى شَخْصٍ حَكِيمٍ فِي عِلَاجِ هَذِهِ
الْقَضَايَا، وَرُبَّمَا كَانَ وَالِدُكَ أَوْ أَخُوكَ لَا يَعْرِفُ تِلْكَ
الْأُمُورَ.

وَكَمْ مِنْ شَابٍّ اسْتَشَارَ قَرِيبَهُ فِي قَضَايَا تَتَعَلَّقُ
بِزَوْجَتِهِ، فَكَانَ الْجَوَابُ، طَلَّقْهَا، فَالنِّسَاءُ كَثِيرٌ.

وَكَمْ مِنْ فَتَاةٍ اسْتَشَارَتْ أُمَّهُا فِي قَضَايَا عِنْدَ زَوْجِهَا
فَكَانَتْ أُمُّهَا أَكْبَرَ مُحَرِّضٍ عَلَى الطَّلَاقِ.





مِنَ الْجَمِيلِ أَنْ يَدْعُو كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا لِلْآخِرِ فِي
صَلَاتِهِ، بِأَنْ يَحْفَظَهُ اللَّهُ وَيُوفِّقَهُ لِلْخَيْرِ، وَأَنْ يَحْفَظَ
الْحُبَّ الَّذِي بَيْنَكُمَا.



لَا تُفَكِّرَا فِي قَرَارِ الطَّلَاقِ أَبَدًا، لِأَنَّهُ وَبَعْدَ السَّنَةِ
الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ سَيَنْضَجُ عَقْلَاكُمَا وَتَفْهَمَانِ بَعْضُكُمَا
بِشَكْلِ أَكْبَرَ، وَيَنْمُو الْحُبُّ بَيْنَكُمَا.





﴿ ١٢ ﴾

يُقْتَرَحُ الْبَعْضُ عَدَمَ الْإِنْجَابِ فِي السَّنَةِ الْأُولَى، وَفِي ذَلِكَ فَوَائِدُ:

مِنْهَا: الرَّاحَةُ مِنْ هُمُومِ الْحَمْلِ وَالْآلَمِ فِي بَدَايَةِ الزَّوْاجِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ قَدْ يَظْهَرُ الطَّرْفُ الْآخَرُ بِشَكْلِ غَيْرِ لَائِقٍ، كَأَن يَكُونَ صَاحِبَ انْحِرَافٍ أَوْ لَدَيْهِ سُوءُ خُلُقٍ أَوْ لَا يُصَلِّي أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ الْكَبِيرَةِ، فَهَذَا قَدْ يَكُونُ الْأَفْضَلُ اتِّخَاذُ قَرَارِ الطَّلَاقِ، وَفِي هَذِهِ الْحَالَةِ لَنْ نَقْلَقَ مِنْ مَوْضُوعِ الْحَمْلِ، وَسَيَكُونُ الطَّلَاقُ أَسْهَلَ مِمَّا لَوْ كَانَ هُنَاكَ حَمْلٌ أَوْ أَطْفَالٌ.



﴿ ١٣ ﴾

ابْتَعِدَا عَنْ تَصْوِيرِ حَيَاتِكُمُ الْخَاصَّةِ وَنَشْرِهَا فِي
مَوَاقِعِ التَّوَاصُلِ، مِثْلَ: تَصْوِيرِ الْهَدَايَا الَّتِي بَيْنَكُمْ أَوْ
الرَّحَلَاتِ وَالْمَطَاعِمِ، لِأَنَّ هُنَاكَ مَنْ لَمْ يَتَزَوَّجْ وَمَنْ لَمْ
تَتَزَوَّجْ، وَهُنَاكَ مَنْ يَرْفُضُ زَوْجَهَا أَنْ يُسَافِرَ بِزَوْجَتِهِ،
وَهُنَاكَ قَدْ يَقَعُ الْحَسَدُ، وَرُبَّمَا حَصَلَتْ مُشْكِلَاتٌ كَبِيرَةٌ
بَيْنَكُمَا.

﴿ ١٤ ﴾

أَقُولُ لِلزَّوْجَةِ: أَظْهِرِي الْاهْتِمَامَ بِزَوْجِكَ، وَلَا
يَشْغَلْكَ الْجَوَّالُ أَوْ مَكَالِمَتُكَ لِأَهْلِكَ عَنِ التَّرَيُّنِ
لِزَوْجِكَ أَوْ خِدْمَتِهِ.



﴿ ١٥ ﴾

لَا بُدَّ مِنْ إِثْقَانِ لُغَةِ الْحَوَارِ بَيْنَكُمَا، لِأَنَّ السَّنَةَ
الْأُولَى سَيُبْدِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا رَأْيَهُ فِي الْأَحْدَاثِ
الَّتِي تَجْرِي فِي الْحَيَاةِ، وَقَدْ تَخْتَلِفُ وَجْهَاتُ نَظَرِكُمُ
- وَهَذَا طَبِيعِي - فَلَا يَصِحُّ لِلزَّوْجِ أَنْ يُجْبَرَ زَوْجَتَهُ
عَلَى تَغْيِيرِ رَأْيِهَا لِأَنَّهَا امْرَأَةٌ وَهُوَ رَجُلٌ، أَوِ الْعَكْسُ.

﴿ ١٦ ﴾

قَدْ يَكُونُ عَمَلُكَ فِي مَدِينَةٍ أُخْرَى غَيْرِ مَدِينَةِ أَهْلِ
زَوْجَتِكَ، وَبِالتَّالِي سَتَكُونُ زَوْجَتُكَ وَحِيدَةً عِنْدَكَ،
وَهُنَا سَوْفَ تَتَغَيَّرُ نَفْسِيَّتُهَا كَثِيرًا بِسَبَبِ بُعْدِهَا عَنْ أَهْلِهَا،
فَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ ذَكِيًّا فِي الْاِخْتَوَاءِ الْعَاطِفِيِّ لَهَا، وَأَلَّا
تَشْغَلَ عَنْهَا كَثِيرًا مَعَ زُمَلَائِكَ أَوْ غَيْرِهِمْ، وَإِذَا كُنْتَ
مُتَمَيِّزًا فِي تَرْتِيبِ وَقْتِكَ فَسَوْفَ تَحَقِّقُ كُلَّ أَهْدَافِكَ.



﴿ ١٧ ﴾

قَدْ يَكُونُ زَوْجُكَ مِنْ بِيئَةٍ قَاسِيَةٍ تَرْبَوِيًّا، وَهَذَا يَظْهَرُ
مِنْ خِلَالِ تَعَامُلِهِ، فَلَا بُدَّ مِنْ اسْتِيعَابِ ذَلِكَ وَالصَّبْرِ
عَلَيْهِ حَتَّى يَتَعَوَّدَ عَلَى الْحَيَاةِ الْأُسْرِيَّةِ وَالْحَنَانِ
وَالرَّحْمَةِ الَّتِي تَبْحَثُ عَنْهَا كُلُّ فَتَاةٍ.

﴿ ١٨ ﴾

لَا بُدَّ مِنْ تَنْمِيَةِ الثِّقَةِ بِالنَّفْسِ فِي إِدَارَةِ حَيَاتِكَ كَزَوْجٍ
وَأَنْتِ كَزَوْجَةٍ، لِأَنَّ الْإِنْتِقَالَ مِنْ حَالِ الْعُزُوبِيَّةِ إِلَى
الزَّوْاجِ سَيَكُونُ مَعَهُ شَيْءٌ مِنَ التَّغْيِيرَاتِ وَخَاصَّةً فِي
اسْتِشْعَارِ الْمَسْئُولِيَّةِ.



﴿ ١٩ ﴾

أَقُولُ لِلزَّوْجَةِ: لَا تُكْثِرِي الطَّلَبَاتِ مِنْ خَارِجِ الْمَنْزِلِ، كَالْمَأْكُولَاتِ وَغَيْرِهَا، وَلَا بُدَّ أَنْ يَشْعُرَ زَوْجُكَ بِأَنَّكَ تَعْرِفِينَ الطَّبْخَ وَإِدَارَةَ الْمَنْزِلِ، وَهَذَا يَحْتَاجُ لِنَوْعٍ مِنَ الْمَسْئُولِيَّةِ وَالتَّدرُّجِ وَالتَّعَلُّمِ.

﴿ ٢٠ ﴾

أَقُولُ لِلزَّوْجِ: اهْتَمِّ بِزَوْجَتِكَ، وَاعْتَنِ بِهَا، وَامْدَحْهَا عَلَى جَمَالِهَا وَتَرْتِيْبِهَا لِمَنْزِلِهَا، وَلَا تَكُنْ قَاسِيِ الطَّبْعِ، فَهِيَ أَنْثَى، وَالْأُنْثَى تُحِبُّ الْحَنَانَ وَالْعَاطِفَةَ وَالْاهْتِمَامَ، وَكُنْ ذَكِيًّا فِي مُرَاعَاةِ نَفْسِيَّتِهَا.



وَإِذَا رَأَتْ زَوْجَتِكَ فِي السَّنَةِ الْأُولَى أَنَّكَ صَاحِبُ
رَحْمَةٍ وَحَنَانٍ وَمَوَدَّةٍ، فَسَوْفَ تُحِبُّكَ كَثِيرًا، وَتَشْعُرُ
ب أَنَّ زَوْاجَهَا بِكَ هُوَ أَفْضَلُ قَرَارٍ اتَّخَذَتْهُ فِي حَيَاتِهَا.
نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُوفِّقَ كُلَّ زَوْجَيْنِ لِحَيَاةٍ سَعِيدَةٍ، مَلِيَّةٍ
بِالْحُبِّ وَالرَّحْمَةِ وَالتَّعَاوُنِ وَالنَّجَاحِ.



من أراد المزيد من المقالات الأسرية والاستشارات فسوف تجد كل
ذلك في موقعي على الإنترنت www.s-alamri.com

التصميم الداخلي للكتاب

Tharwat Sultan

للتواصل:

00201019530152

TharwatSultan@yahoo.com